



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/2008/L.8
12 June 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة والعشرون

بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

البند ٨ من جدول الأعمال

بناء القدرات للبلدان النامية بموجب بروتوكول كيوتو

بناء القدرات للبلدان النامية بموجب بروتوكول كيوتو

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

- ١- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في مشروع الاختصاصات الذي أعدته الأمانة^(١) من أجل الاستعراض الشامل الثاني لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية المعتمد بموجب المقرر ٢/أ-٧ (إطار بناء القدرات).
- ٢- وأقرت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن الاستعراض الشامل الثاني ينطبق أيضاً على بناء القدرات في البلدان النامية بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٣- واعتمدت الهيئة الفرعية للتنفيذ اختصاصات الاستعراض الشامل الثاني كما ورد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2008/L.4.
- ٤- وجددت الهيئة الفرعية للتنفيذ الدعوة التي وجهها إلى الأطراف مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو لكي تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨، معلومات عن تجاربها في مجالي رصد وتقييم بناء القدرات على الصعيد الوطني، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة والعشرين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨)^(٢).

(١) FCCC/SBI/2008/2

(٢) FCCC/KP/CMP/2007/9، الفقرة ٩٣.

- ٥- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف أيضاً إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، أية معلومات أو آراء إضافية أو محدثة قد تكون ذات صلة بموضوع إكمال الاستعراض الشامل الثاني.
- ٦- وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمانة أن تقوم، لدى إعدادها التقرير المشار إليه في الفقرة ٥ من الوثيقة FCCC/SBI/2008/L.4، وغيرها من الوثائق المعدة للاستعراض الشامل الثاني، بإدراج المعلومات المتعلقة بتنفيذ بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٧- وشجعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف على مواصلة تقديم ورقاتها سنوياً إلى الأمانة وفقاً للفقرة ١ من المقرر ٦/م أ-٢، بهدف تيسير رصد واستعراض التقدم المحرز في مجال تنفيذ إطار بناء القدرات^(٣).
- ٨- وقررت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة ليعتمده مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الرابعة (للاطلاع على نص المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SBI/2008/L.8/Add.1).

— — — — —

(٣) المقرر ٢/م أ-٧.